

في سكتانه وحكاته ورجوا من فضل الله غاية امتنانه فان الحليخيم  
والنقار كرمه وما يفضله بفضلهما العظم من اجل ذلك احرار عند  
دخول مكة بالمساجد المرموقة وساجدها يشتهر فخطا وجهاته و  
صيد للحر حرز كما تقدم في محرمات الاحرام مضمون على الحرم وغير الحرم  
بافتقار الاربعة و بحر القرص بالقلع والقطع للبحر الحرم الرطب غير  
الموذي ويتعلق به الضمان وان كان مما يفسده الناس فلا يبيح في  
اليابس وكل شجرة موزية ذات ثوكه هذا مذهب الشافعية و مذهب  
الحنفية انما يثبت من البحر الرطب بنفسه وهو جنس ما لا يفسده  
الناس بحر قطعه والافتقار به ويتعلق به الضمان وقالوا انه بحر  
قطع شجرة الثوكه وانه لا يابس بقطع الشجر اليابس ومذهب المالكية  
بحر قطع البحر الذي يثبت بنفسه لا ما يستلكت ولا فرق عندهم  
بين اليابس والرطب ولا يتعلق به ضمان و مذهب الحنابلة ان بحر  
قطع البحر الذي يفسد لادمي ولا يغير بحر ما سواه ويتعلق بال ضمان  
الا يابس و مذهب الشافعية انه بحر تنسرح اليه هائم في حبيسه  
للحر الذي يغير لونه لعلو الهائم ولا يغير فيه ولا يغير لونه لغير  
العلق وتجب قيمته بشرطه وما كان يابساً فلا يبيح له ولو حجب اليه  
سبي من نبات الحرم للرطب جاز قطعه ولا يبيح في مذهب الحنفية  
انه

انه بحر قطع الحشيش الرطب وقلعه وانه لا يبيح ويتعلق بالقيمة  
ان فعل ذلك بشروطه وقالوا انه اذا ذهب حشيش الحرم بالوطي عليه  
او بالحفر او بغير الخيمة فلا شيف فيه للحرم وانه لا يابس من كسامة  
مذهب المالكية انه بحر الرعي في الحرم وانه يبيح الاحتشاش ولا يبيح  
ولا يتعلق به ضمان كالشجر وانه لا يابس من كسامة و مذهب  
الحنابلة بحر الرعي وقالوا يباح اليابس من غير فضل الاذي ويباح  
ما زرعه الناس و اتفق الاربعة على اباحة قطع الاخر المرأة  
والرجل في محرمات الاحرام سواء في اللبس وسائر الاربعة يبيح  
على الرجل ون المرأة ما افتقار الا في سائر الوجه واليد على  
ما سبق **الباب الثالث** في ذوات كلة المشرفة وما  
يتعلق به يستحب الفضل لمن دخل مكة وهو محرر حتى لا يبيض  
والنساء عند الشافعية والحنفية والحنابلة و قال الطائفة  
انه مستون لغير الخايض و يجوز دخوله باليد ونهارا و فوطها  
نهارا افضل باقتافهم وله دخوله ركبا وما شيا و محج الشيخ  
محيي الدين من الشافعية ان دخوله ما شيا افضل و سحج  
الدخول من تلبية كراه من اعلامه بافتقار الاربعة الا ان المالكية  
قالوا يستحب ذلك لمن اتي من طريق اهدانية و روي عن جعفر بن